

وما ارادوا هلكوا جميعا وان اخذوا على ايديهم نجوا  
ونجوا جميعا **باب** شركة اليتيم واهل المزنا  
**حد ثنا** عبد العزيز بن عبد الله العامري اوشي  
قال حد ثنا ابراهيم بن صالح عن ابن شهاب قال قال  
اخبرني عروة انه سأل عائشة وقاد الليث حدثنني  
يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير  
انه سأل عائشة عن قول الله عز وجل وان خفتن  
ان لا تقسطوا اليه ورواها قالت يا ابن اختي  
اليتيم تكون في حجره ولها ثلثا وكذا في مالها  
ينبغي مالها وجمالها فيزيد ولها ان يتزوجها  
بغير ان تقسط في صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها  
غيره فهو ان ينكحهن الا ان تقسطوا لهن ويبلغنوا  
بهن علي سنتهن من الصداق وامروا ان ينكحوا  
ما طاب لهم من النساء قال عروة قالت عائشة  
مرا ان الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه  
وسلم بعد هذه الآية فامروا الله ويستفتونك  
في النساء وترغبون ان تنكحوهن والذي ذكر  
الله انه يتلى عليكم في الكتاب الآية الاولى التي  
قال فيها وان خفتن ان لا تقسطوا في النكاح  
فانكحوا ما طاب لكم من النساء قالت عائشة وتول  
الله تعالى في الآية الاخرى وترغبون ان تنكحوهن  
رغبة احدكم بيثيمة التي تكون في حجره حين  
تكون قليلة المال والجمال فهو ان ينكحوا احدكم

بيثيمة

بيثيمة التي تكون في حجره حين تكون قليلة  
المال والجمال فهو ان ينكحوا ما رغبوا في ما ليس  
وجالها من يتامى النساء الا بالقليل من اجل غنيمتهم  
عنهن **باب** الشركة في الارضين وغيرها  
**حد ثنا** عبد الله بن محمد قال حد ثنا حماد قال اخبرنا  
مروان بن الزهرى عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله  
قال انما جعل النبي صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل  
مالم يقيم فاذا وقعت الحدود وصدت الطرق  
فلا شفعة **باب** اذا قسم الشركاء الدور  
او غيرها فليس لهم رجوع ولا شفعة **حد ثنا** مروان  
قال حد ثنا عبد الواحد قال حد ثنا مروان بن الزهرى  
عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله  
قال قضي النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما يقيم  
فاذا وقعت الحدود وصدت الطرق فلا شفعة  
**باب** الاشتراك في الذهب والفضة وما  
يكون فيه الصدف **حد ثنا** محمد بن ابي علي قال حد ثنا  
ابو عامر عن عثمان بن يحيى بن الاسود قال اخبرني  
سليمان بن ابي مسلم قال سالت ابا المهنا عن  
الصدق يدا بيد فتال اشترت انا وشرقا  
لي يدا بيد وشمسة ثمانا البواهي عازر  
فالتاه فتال فعلت انا وشرقي زيد بن  
ارقم وسالت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك  
فتال ما كان يدا بيد فخذوه وما كان شمسية